مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

واقع صندوق الزكاة في تونس مقاصده وأفاقه

The reality of the Zakat Fund in Tunisia, its objectives and prospects

د. آمنة مدوخي بن عبيد
D.Emna mdoukhi ben abid
أستاذة مساعدة متعاقدة بجامعة الزيتونة

جامعة الزيتونة تونس
Ez-zitouna University
emnamdoukhi@gmail.com
https://orcid.org/0009-0004-2657-0543

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الملخص:

يطرح هذا البحث فريضة الزكاة ومدى أهميتها على الاستثمار التونسي وعلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي والتنموي، وقد تناولت هذه الفريضة كحل للنمو الاقتصادي في عدة جوانب. حيث استهللت البحث بتوضيح وشرح أهم المصطلحات المحورية (كالزكاة والاستثمار والتنمية الاقتصادية) ثم بينت في مبحث ثان مدى أهمية الزكاة في الاقتصاد التونسي كعنصر أول واقترحت ديوان زكاة كعنصر ثان في هذا المبحث كما خصصت المبحث الثالث للحديث عن دور الزكاة في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية ومنها محاربة الفقر والتوزيع العادل للثروة والرفع من الرفاه الاجتماعي ودورها كذلك في محاربة البطالة ودعم الاستثمار. وأخيرا جعلت المبحث الرابع لاستثمار أموال الزكاة فعرضت آراء المجيزين والمانعين له ورجحت رأي المجيزين للاستثمار وبينت مدى أهمية استثمار أموال الزكاة الغير مستعجلة ودورها في النهوض بالاقتصاد الوطني ودفع عجلة النمو والتنمية ومدى أهمية هذا الاستثمار ومؤسسة الزكاة على الصعيد الاجتماعي ودورها في تحقيق الاستقرار والتوازن الطبقي

الكلمات المفاتيح: الاستثمار، مؤسسة الزكاة، التنمية الاقتصادية، التنمية الاجتماعية.

Abstract:

This research presents the obligation of zakat and its importance on Tunisian investment and on the economic, social and development levels. It has addressed this obligation as an economic solution in several aspects. I began the research by clarifying and explaining the most important pivotal terms (such as zakat, investment, and economic development). Then, in a second section, I showed the extent of the importance of zakat in the Tunisian economy as a first element. I proposed a zakat office as a second element in this section. I also devoted the third section to talking about the role of zakat in fighting poverty in Tunisia and its role as well in Fair distribution of wealth, increasing social welfare, and its role in combating unemployment and supporting investment. Finally, I devoted the fourth section to investing zakat funds, so I presented the opinions of those who permit and prohibit the investment of zakat funds, gave preference to the opinion of those who permit investment, and showed the extent of its importance.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

Keywords: Investing, Zakat Foundation, economical development, Social development,

المقدمة:

إن الشريعة الإسلامية نيّرة ساطعة بما هو روحي تعبّدي، محيطة بما هو مادّي منفعي، جامعة لكل مصلحة، مانعة لكل ضرر ومفسدة مستمرة متجددة بتجدد وتطور العصر.

والزكاة شعيرة من شعائر هذه الشريعة الغراء تكتسي ما يكتسيها وتتسم بسماتها، وهي فضلا عن كونها فريضة إسلامية هي أداة اقتصادية ومورد مالي هام يكرس البعد التكافلي والاجتماعي والبعد التنموي الاستثماري، وهي نظام مالي باق مستمر باستمرار الإسلام، مؤهلٌ لمعالجة أعتى الأزمات الاقتصادية والاجتماعية إذا ما وُجد هيكلٌ مؤسساتي يحتويه ويوجّهه.

وما أحوج الاقتصاد التونسي المُنهَكْ لمثل هذه المؤسسة التنموية والمورد المالي، فهذا الاقتصاد يصارع ارتفاعَ منسوب الفقر والبطالة والتوزيع غير العادل للثروة، وتونس تعرف غيابا شبه تام لصندوق الزكاة، وإن وجدت بعض المبادرات في هذا الشأن فإنها محدودة عفويّة ليس لها كيان شرعي يضبطها ويحمي شرعيتها، ولا هيكل مؤسساتيٌّ ينظمها. وهذا ما دفعني للكتابة في هذا الموضوع سعيا إلى:

- محاولة التأثيث لمؤسسة الزكاة بتونس.
- بيان مدى أهمية هذه المؤسسة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وقدرتها على معالجة أهم الأمراض الاقتصادية والاجتماعية المستشرية.
- البحث في جواز استثمار وتنمية أموال الزكاة الغير مستعجلة (سهم المؤلفة قلوبهم، وسهم في سبيل الله)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

أهداف البحث:

- الزكاة إن كانت ركن عبادة في الإسلام فهي أيضا أداة تمويلية يلقى على عاتقها مهمةحماية المجتمع الإسلامي من التفاوت الطبقي والآفات الاجتماعية الأخرى.
- هي أداة مالية لها دورها الفاعل في محاربة الفقر ومقاومة البطالة والتوزيع العادل للثروة.
- هي من أهم أدوات التنمية في المجتمع الإسلامي وإعادة زرعها في المحرك الاقتصادي ضرورة ملحة الآن.

أهمية البحث: تتمثل أهمية البحث في النقاط الآتية:

- وصف واقع مؤسسة الزكاة في تونس وتسليط الضوء على نقاط الضعف والوهن فيها.
- توضيح وبيان مدى أهمية مؤسسة الزكاة في النسيج الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع الإسلامي ولا سيما التونسي.
- دور استثمار أموال الزكاة في عملية التنمية.

منهجية البحث: لتحقيق هذه الأهداف ارتأيت اتباع المناهج الآتية:

- **أولا: المنهج الوصفي:** وذلك لوصف واقع فريضة ومؤسسة الزكاة في تونس وما تشكوه من تهميش وعدم اكتراث لمكانتها الهامة.
- **ثانيا: المنهج التحليلي:** لتحليل مدى فاعليتها وأهميتها على المستوى الاقتصادي والاجتماعي التونسي محاولة لإيجاد حلولا لبعض المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يئنّ منها هذا المجتمع ثالثا الاستشراف لإمكانية بعث ديوان زكاة بتونس.

إشكالية البحث: يتجسد مشكل البحث في الآتي:

ما علاقة الزكاة بالاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية؟ وكيف يمكن أن نؤسس لمؤسسة زكاة في النسيج المؤسساتي التونسي؟ وما حكم استثمار أموال الزكاة وأهميته؟

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المبحث الأول: شرح أهم المصطلحات الفنية الواردة بالمقال(الزكاة، الاستثمار، التنمية الاقتصادية)

لما كان هدف الزكاة هو الاستثمار، وكان هدف الاستثمار هو التنمية، فإنه يحسُنُ أن نبدأ بتعريف هذه المصطلحات التي ستكون ركائز هذا المقال.

أولا: تعريف الزكاة

الزكاة لغة: "النماء والزيادة، يقال: زكا الزرع إذا نما وزاد"[1]"وجمع الزكاة زكوات"[2] والزكاة أيضا قد تفيد معنى المدح يقال زكّى نفسه أي مدحها ووصفها وأثنى عليها، قال الله تعالى: ﴿ **فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى** ﴾[3]. يقال "زكّى القاضي الشهود إذا مدحهم وعدّلهم "[4].

الزكاة شرعا: "حق يجب في المال" [5]

وقيل "حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص" [6].

---

[1] – الجورجاني، التعريفات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص:102، وابن قدامة، المغني، ط3، دار عالم الكتب، 1997، 5/4

[2] – محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، ط2، دار النفائس، 1988، ص: 207

[3] – سورة النجم، آية: 32

[4] – ابن منظور، لسان العرب، ط3، دار صادر بيروت، 1414هـ، 358/14-359

[5] – م. س، ابن قدامة، المغني، 5/4

[6] – محمد بن أحمد الفتوحي، منتهى الارادات، ط1، مؤسسة الرسالة، 1999، 435/1، موسى الحيجاوي، الاقناع لطالب الانتفاع، د. ط، دار المعرفة بيروت، لبنان، د.ت، 378/1

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وقيل" تمليك جزء من مال معين شرعا، من يستحقه من مسلم بشرط قطع المنفعة عن ذلك المال من كل وجه، لله تعالى".[1]

يقول الامام الشوكاني رحمه الله "الزكاة في اللغة: النّمَاءُ، يقال: زكا الزرع إذا نما، وترد أيضا بمعنى التطهير، وترد شرعا باعتبارين معاً، أما الأول، فلأن إخراجها سببٌ للنماء في المال، أو بمعنى أن الأجر يكثر بسببها، أو بمعنى أن تعلقها بالأموال ذات النماء كالتجارة، والزراعة: وأما الثاني، فلأنها طهارة النفس من رذيلة البخل، وطهارة من الذنوب"[2].

وقد تعني الصلاح: قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿ **فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا)**﴾[3]. كما قال تعالى: ﴿ **وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا** ﴾[4]. أي ما صلح منكم ﴿ **وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴾.[5] أي يصلح من يشاء، وقيل" لما يخرج من المال للمساكين ونحوهم (زكاة) لأنه تطهير للمال، وتثمير له، وإصلاح، وإنماء بالإخلاف من الله تعالى، فالزكاة طُهر للأموال، وزكاة الفطر طهر للأبدان"[6].

ثانيا: تعريف الاستثمار:

---

[1] – سليمان غاوجي، الزكاة وأحكامها، ط1، الشركة المتحدة للنشر، 1900، ص:22

[2] –الشوكاني، نيل الأوطار، ط1، دار الحديث مصر، 1993، 5/3

[3] – سورة الكهف، الآية: 81

[4] – سورة النور، الآية: 21

[5] – سورة النور، الآية:21

[6] – م. س، ابن منظور، لسان العرب، 358/4

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

لغة: "مأخوذ من أثمر والثمر محركة حمل الشجر"[1] "ومن المجاز أنواع المال والثمر بالضم (الذهب والفضة) والثّمر المال المثمر، يخفف ويثقل، وقرأ أبو عمر﴿ **وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا** ﴾ ."[2]

وفسره بأنواع المال [3]. "وثَمَّرَ ماله : نمَّاه ":يقال ثَمَّرَ الله مَالَكَ أي كثّرهُ" ، "وأثمر الرجل أي كثُر ماله"[4].

كما قال مجاهد: [5] في قوله تعالى : (وكان له ثمر) قال "ما كان في القرآن من ثُمُر (بضم الأول والثاني) فهو من المال، وما كان من ثَمَرٍ بفتح الأول والثاني، فهو من الثمار "[6].

ويستخلص من ذلك معنى الاستثمار لغة أنه: "استعمال المال في الإنتاج لتكثيره إما مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية وإما بطريق غير مباشرة كشراء الأسهم والسندات "[7].

---

[1] – الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ط1، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1984، 2/ 77. م. س، لسان العرب، 102/4

[2] – سورة: الكهف الآية: 34

[3] – الجامع لأحكام القران للقرطبي، جزء 1,ص: 403. ولسان العرب لابن منظور، جزء4,ص: 156, وتاج العروس لزبيدي، جزء3 ص: 77

[4] –م. س، لسان العرب لابن منظور4/ 107,وقال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة 1, 388, الثاء والميم والراء أصل واحد وهو شيء يتولد عن شيء متجمع ثم يحمل عليه غيره استعارة.

[5] – ابن جبر أبو حجاج المكي مجاهد، مولى بني مخزوم تابعي مفسر من أهل مكة: قال الذهبي عنه: شيخ القراء والمفسرين أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات يقف عند كل أية يسأله فيما نزلت؟ وكيف نزلت؟ وتنقل كثيرا في الأسفار إلى أن استقر بالكوفة. المصدر: الزركلي، الأعلام، ط 1، دار العلم، 2002، 278/5

[6] –م. س، ابن منظور لسان العرب، مادة ثمر، 372/1

[7] –إبراهيم أنيس، عبد الحليم منتصر، عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، ط 4، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 2004، 1/ 100

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

اصطلاحا: "هو تكوين رأس المال العيني الجديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الإنتاجية "[1].

وهو "زيادة صافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع".[2]

وهو كذلك عبارة عن "صرف العائدات المالية لإنشاء وتنمية عملٍ أو مشروعٍ ما، وفق دراسات اقتصادية عميقة، الهدفُ منها ضمان عائدات مالية أكبر في فترة زمنية معينة"[3].

نرى هنا أنه لا فرق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للاستثمار، حيث أن كليهما يصب في مصب واحد، وهو الإثمار والنماء والزيادة.

أ- **تعريف الاستثمار اقتصاديا:**

عرف الاقتصاديون الاستثمار بعدة تعريفات أهمها:[4]

"هو تكوين رأس المال العيني الجديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الإنتاجية، وتتكون عناصره من المباني والتّشييدات والآلات والتجهيزات ووسائل النقل".

ويتضمن أحد المجالات الخاصة بتنفيذ مشروعات جديدة أو التوسع في مشروعات قائمة.

---

[1] – حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار الفكر العربي، 1998. ص:23

[2] – عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، د. ط، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1986، ص:452

[3] –Investment ‘’www.britannica.com .retrieved11-10-2018. Edited

[4] – المكاوي محمد محمود، الاستثمار في البنوك الإسلامية، ط1، دار الفكر والقانون، 2011م، ص:83

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ومن وجهة نظر الاقتصاد الكلي: "يعرف بأنه استخدام الجزء المتاح من الموارد المتاحة لدى المجتمع لتكوين رأس المال العيني الذي يعاد استخدامه في العملية الإنتاجية بهدف انتاج سلع أخرى".

ويفهم من هذا التعريف أن الاستثمار هو تشغيل الادخار الفائض عن الاستهلاك واستخدامه في العملية الانتاجية لتحريك عجلة التنمية والنهوض بالاقتصاد الوطني.

كما يعرف الاستثمار في الاقتصاد الجزئي بأنه: "قيام شخص بإنفاق قدر من مدخراته لبناء مصنع جديد أو استصلاح أو استزراع أرض جديدة، أو التوسع في مشروع قائم وزيادة قدرته الإنتاجية من خلال إضافة أصول رأسمالية جديدة من شأنها أن تدعم القدرة الإنتاجية للمجتمع"[1].

فتعريف الاستثمار يتعدد ويختلف، فمن المنظور الاقتصادي " يعتبر الاستثمار إنفاقا يوَجَهُ إلى زيادة أو الإبقاء على رصيد رأس المال ويتكون من جميع السلع والخدمات التي تستخدم في خطوات الإنتاج من أجل إنتاج سلع وخدمات أخرى مستقبلا "[2].

ولقد بيّنت معادلة التوازن الكبرى لـ(كينز) أن الاستثمار يتمثل في الجزء غير المستهلك من الدخل الوطني الذي كان يمثل الادخار.

[1] – نزيه عبد المقصود محمد مبروك، صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ط.1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006 ص:37

[2] – لبشير عبد الكريم، تطور الا نفاق الاستثماري في الجزائر وعلاقته بالمردودية، الملتقى الوطني الأول حو ل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد،22-23 افريل،2003، ص:47

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

إذا فالفرق بين الاستثمار و الادخار أن "الاستثمار يقوم على التضحية باتباع رغبة استهلاكية حاضرة (ليس تأجيلها فقط كما هو الحال بالنسبة للادخار) وذلك أملا في الحصول على إشباعٍ أكبرَ في المستقبل".[1]

ب –تعريف الاستثمار محاسبيا:

قدمت نقابة خبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسيين سنة 1972 تعريفا للاستثمار كالاتي:

"هناك استثمار عندما لا يوجد استهلاك فوري للمادة أو الخدمة وهذا الاستثمار يتواصل لفترة زمنية يمكن تحديدها من قبل".[2]

وما نلاحظه أن هذا التعريف يعتبر الاستثمار مجموع المنتجات المادية والخدمية التي يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية متفق عليها حسب المبادئ والأعراف المحاسبية، وبظهور المحاسبة المالية تتم إضافة مختلف الأصول المالية إلى بند الاستثمارات شرط الاحتفاظ بها لفترة زمنية طويلة.

وبالرغم من الاختلاف والتعدد في تعريفات الاستثمار، إلا أننا نرى أنها كلها تصب في اتجاه واحد يتمثل في ضرورة تحقيق منفعة مباشرة مستقبلا. حيث ربطها المنظور الاقتصادي بضرورة المساهمة في تكوين رأس المال، بينما المفهوم المحاسبي يربط الاستثمار بضرورة تحقيق عائد خلال فترة زمنية طويلة نوعا ما.

ثالثا: تعريف التنمية الاقتصادية:

– **التّنمية:** لفظة حديثة، احتلّت مكانا مهمّا في القواميس الاقتصاديّة والسّياسيّة بعد الحرب العالميّة الثّانية، وشهد النّصف الأخير من القرن العشرين تزايدا في الاهتمام بها، فـ"لقد لاقت إيديولوجيا التّنمية، بالفعل، إقبالا دوليّا باهرا منذ

[1] – محمد مطر، إدارة الاستثمار، ط 3، دار وائل، الأردن ،2004، ص:20

[2] – شوام أبو شامة، تقييم واختيار الاستثمارات، ط2، دار الغرب، الجزائر، 2003، ص:18

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

السّتّينات"[1]، ووضعت هيئة الأمم المتّحدة عام 1956تعريفا،ربطت فيه بين التّنمية وتحسين الأحوال الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة. وصدر عن الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة سنة 1986 إعلان الحقّ في التّنمية، جاء فيه: "الحقّ في التّنمية حقّ من حقوق الإنسان غير قابل للتّصرّف"[2].

وبالعودة إلى أصل الكلمة في الثّقافة العربيّة وقواميسها، نجد:

نمى: النّماء: الزّيادة. نمى نميا ونماء: زاد وكثر، وربّما قالوا ينمو نموّا. وأنمَيْت الشيء ونمّيته: جعلته ناميا.

ونمّيت النّار: رفعتها وأشبعت وقودها.

والنّماء: الرّيع، ونمى الإنسان: سمن. والنّامية من الإبل: السّمينة. يقال: نمَت النّاقة إذا سمنت[3].

أمّا على المستوى الاصطلاحيّ، فإنّ مفهوم التّنمية يلفّه كثير من الاضطراب وعدم التّحديد منذ ظهوره في الاستعمال الأمميّ في القرن العشرين، إذ لم يحصل اتّفاق على نوع أو طبيعة الزّيادة المتّفق عليها في أصل الاستعمال اللّغويّ، هل هي مادّيّة أم معنويّة؟ وقد انتقل ذلك التّردّد والغموض إلى مجال تداولها العربي، فقد جاء في الموسوعة العربيّة لعلم الاجتماع وصف التّنمية بأنّها "كلمة مبهمة وليس هناك تعريف بسيط لها"[4]، والوعي بهذا المشكل مهمّ، حتّى لا نقع في التّسرّع والاختزال.

1- قُرم، جورج: التنمية المفقودة، ط.1، دار الطليعة للنشر، ص:113

2- موقع الأمم المتحدة: http://www.un.org/ar/events/righttodevelopment/declaration.shtml، تاريخ الولوج: 2018/01/19

3- م. س، ابن منظور: لسان العرب، 364/14

4- مؤلّف جماعي: الموسوعة العربيّة لعلم الاجتماع، د. ط، الدار العربية للكتاب، 2010، ص:287

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

فهي مفهوم "يعبر عن عملية ديناميكية تتكون من سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية في المجتمع، تحدث نتيجة التدخل الإرادي المقصود لتوجيه التفاعل بين الطاقات البشرية في المجتمع وعوامل البيئة بهدف زيادة قدرة المجتمع على البقاء والنمو"[1].

ويقصد بها أيضا "الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط مرسوم للتنسيق بين الإمكانيات البشرية والمالية المتاحة في وسط اجتماعي معين من أجل تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي والمداخيل الفردية ومستويات أعلى للمعيشة والحياة الاجتماعية في نواحيها المختلفة للوصول إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهة الاجتماعية"[2].

المبحث الثاني: أهمية مؤسسة الزكاة في تونس ومقترح ديوان الزكاة

سنتحدث في العنصر الأول عن الوضع الاقتصادي وأهمية الزكاة، وفي العنصر الثاني عن مقترح ديوان الزكاة

أولا: أهمية الزكاة في الاقتصاد التونسي

تُعد الزكاة إحدى أهم الشعائر الدينية، إذ هي ركن من أركان الإسلام الخمسة، وهي شرط لسلامة العقيدة، فضلا عن كونها ركيزة اقتصادية هامة في النظام الإسلامي.

سنتطرق إلى الزكاة كوجه من وجوه الاستثمار، وكمؤسسة مالية قائمة في هيكل مؤسسات الدولة التونسية وما لذلك من آثار عظيمة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والتنموي، وما أحوج الدولة التونسية سيّما في هذا الوقت إلى مؤسسة زكاة يتم على عاتقها نسف التفاوت الطبقي الصارخ.

[1] – علام سعد طه، التنمية والدولة، ط2، دار طيبة، القاهرة، 2004، ص:176-177

[2] – الهيتي صبري فارس، التنمية السكانية والاقتصادية في الوطن العربي، ط 2، دار المناهج للنشر والتوزيع، الاردن،2007، ص:12

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

فالمجتمع التونسي لم يعد يهيكل على ثلاث طبقات حسب آخر الدراسات الإحصائية وإنما أصبح مجتمع طبقتين، بينهما هوّة كبيرة، وهما: الطبقة الثرية التي تستحوذ على الثراء، وطبقة ضعيفة مفقّرة، في حين تآكلت الطبقة الوسطى التي هي عماد التوازن الاجتماعي.

وهنا تشير بعض الدراسات الديمغرافية إلى أن تونس تحتل المرتبة الأولى إفريقيًّا من حيث نسبة الطبقة الوسطى 50% التي هي المحرك القوي للدولة، فالأثرياء قد تصرف أموالهم وثرواتهم إلى الخارج لتغذي اقتصاديات أخرى والفقراء أقل قدرة على الإنتاج والاستهلاك بينما الطبقة الوسطى هي المغذّي الأساسي للاقتصاد القومي.

ومنذ الثورة تآكلت هذه الطبقة لعدة أسباب، منها التضخم وضعف القدرة الشرائية إضافة إلى عدم التوازن في توزيع الدخل والإجراءات الجبائية المجحفة التي تمارسها الدولة على هذه الطبقة وتزايد معدل بطالة أصحاب الشهائد العليا، وهو ما آل إلى ضمور الطبقة بين الطبقتين حيث سجلت الإحصائيات الأخيرة للمعهد الوطني للإحصاء تراجع بنسبة تقارب 18% من هذه الطبقة لتنضاف إلى الطبقة الفقيرة. هذه الأوضاع المتأزمة قد تخلق ظواهر اجتماعية سلبية كالغضب الاجتماعي وعدم تماسك المجتمع وتفشي النعرة الجهوية والطبقية، واشتعال فتيل الإجرام والسرقة والتعدي على أملاك الغير، ما يمكن أن يجعل ناقوس الخطر يدق على الاقتصاد التونسي.

بينما الحل موجود في قوانين مفعّلة شكليا فحسب، كقانون الزكاة المفعل منذ 1989 بمقتضى الفصل الأول من القانون الأساسي ولكن هذا التفعيل شكلي فقط ولا يكتسي الصفة الإلزامية سيّما مع إلغاء العمل بالمجلس الإسلامي الأعلى كهيئة علمية ودينية، وهو ما حط من أهمية مؤسسة الزكاة وأضعف فاعليتها في هذا المجتمع الذي هو في أمس الحاجة إليها.

يجب أن تكتسي هذه المؤسسة (الزكاة) صفة القداسة لارتباطها بالشريعة الإسلامية، وعلى الدولة أن تضمن لها الهيكل الذي يحتويها ويحتضنها شرعيا ولا يجعل مواردها عرضة للضياع أو الاختلاس وحتى لا تكون في تبعية إلى مؤسسة أخرى.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ثانيا: مقترح ديوان الزكاة

وما نقترحه في هذا الصدد هو إنشاء ديوان للزكاة تشرف عليه هيئة شرعية من كبار أساتذة الفقه والعلوم الشرعية، ويكون لهذا الديوان فروع جهوية تقوم على جمع الزكاة، كما أقترح أن يكون العاملون على هذه الفريضة هم من خريجي جامعة الزيتونة لدرايتهم بالتعاليم الدينية و الأحكام الشرعية المتعلقة بالزكاة ولاطلاعهم على مآل التطاول على مال الفقير واليتيم والمسكين، ولتكوينهم تكوينا شرعيا يكون رادعا لما تسول به النفوس، كما يجب أن يدعم عملهم بجهاز محاسبة وتوثيق بالغ الدقة، فهذا مال الله، وحفظه واجب مقدس، بل هو كلية من الكليات الخمس التي أوصى الإسلام بحفظها وإلا توانى الأثرياء عن إخراج الزكاة وحُرِمَ الفقراء منها.

فالساهرون على جمع الزكاة قد تغيب عن بعضهم بعض الضوابط الشرعية والتعاليم الدينية وهو ما يهيئ الأرضية للتطاول على مال الله، فعلى العاملين على جمع موارد هذا الجهاز التحوط من الشبهات والحذر الشديد والله يتولى السرائر ولعلنا نورد في هذا السياق ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يتولى جمع أموال الزكاة بنفسه أو بوساطة من يبعثه من عماله الثقاة، من ذلك ما رواه البخاري **«استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على الصدقات من بني سُليم يدعى ابن اللتَيبَةَ، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم وهذا هدية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه قال: أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولآني الله، فيأتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلا أعرفنَّ أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاءٌ أو بقرة لها خوار أو شاة تَيعَرُ. ثم رفع يده حتى رُئي بياض إبطه يقول: اللهم هل بلغت بصر عيني وسمع أذني»**[1]. وهذا ما يدل على ضرورة التحري في الحلال والحرام وسد باب الذرائع والشبهات أمام المحتالين وغيرهم من ذوي الأطماع.

[1] – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدى له، حديث رقم: 6979، 3/ 354

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

إذا فهذه المؤسسة (الزكاة) يجب أن تكون مستقلة بذاتها ولها وجود وكيان إداري يضمن استقلاليتها ويحوي مواردها، وهذا لا ينفي أن تكون لها روابط مع مؤسسات أخرى اجتماعية ومحاسبية وتقنية تكنولوجية حتى تضمن لها دقة المعطيات والمعلومات. وللهيئة الشرعية النظر في مواردها وكيفية تصريفها حسب المحتاجين لها إن كان الاحتياج مستعجلا أو غير مستعجل.

فالزكاة ضرورة اقتصادية واجتماعية في النظام الاقتصادي الإسلامي وقد أصبحت شِرعة لدى العديد من الدول الإسلامية على غرار الجزائر والسودان وماليزيا وغيرها من الدول فما هي آثار مؤسسة الزكاة على الاقتصاد والاستثمار وعلى المجتمع؟

المبحث الثالث: دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

سنتناول في هذا المطلب ثلاث عناصر دور الزكاة في محاربة الفقر كعنصر أول ودورها في محاربة البطالة كعنصر ثان ثم دور الزكاة في التوزيع العادل للثروة كعنصر ثالث.

أولا: الزكاة ومحاربة الفقر

تُعدّ الزكاة من الأدوات الفعالة في محاربة الفقر، وقد قاس العلماء الفقر على مستويين وهما حد الكفاف وحد الكفاية.

حد الكفاف هو عدم القدرة على إشباع الحاجيات الضرورية والأساسية التي تحفظ للإنسان الحياة كالطعام والشراب واللباس والمسكن، أما حد الكفاية فيتعدى حد الكفاف إلى ما تستقر به حياة الانسان فيعيش في مستوى المعيشة السائد فلكل فرد في المجتمع الإسلامي حاجيات ضرورية تختلف باختلاف الزمان والمكان. وحد الكفاية هو الحد الأدنى الذي تكفله الدولة للمواطن إن عجز عن توفيره لنفسه لسبب من الأسباب كالعجز أو المرض.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

فالفقر يطرأ نتيجة أمرين اثنين وهما إما ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع وهذان الأمران يعالجان بالزكاة، فضعف الإنتاج وميل صاحب المال الى الاكتناز والتقاعس وعدم السعي إلى الاستثمار وتنمية ماله عالجته الزكاة بالمصادرة الحولية للمال، فإن بقي ماله دون اتجار ونماء فقد تأكله الزكاة وهذا ما يدفعه للاستثمار وبذل الجهد لتحقيق أكبر قدر من العوائد.

وسوء التوزيع أيضا لا يحُدّ منه إلا تفعيل آلية الزكاة التي هي مصادرة دورية من مال الأثرياء للفقراء، وهكذا تكون الزكاة قد حاربت الفقر وما ينجرّ عنه من آفات أخرى قد تعيق المجتمع كالجهل والتدهور الصحّي.

ثانيا: الزكاة ومقاومة البطالة

تعد البطالة مشكلة اقتصادية و اجتماعية لها أضرار عديدة منها :[1]

- عدم استغلال الطاقات البشرية والمادية الموجودة في المجتمع
- نقصان في حجم الدخل بسبب النقص الحاصل في دخل مجموع الأشخاص العاطلين.
- لها آثار غير مباشرة على الاستهلاك وعلى الصادرات والواردات.
- تحمل الدولة نفقات إعانات العاطلين.

ومن الوسائل الفعّالة لمجابهة البطالة والحد منها هي الزكاة فهي أداة تمويل دون مقابل أو فائدة، حيث تمول مشاريع الفقراء من أصحاب الحرف والصناعات الذين ليست لهم القدرة على الإنتاج والعمل لغياب الموارد المالية أو الوسائل التقنية التي قد يحتاجونها في عملهم ولا تطالها إمكانياتهم فتسد الزكاة حاجتهم إليها وتدخلهم إلى طور الإنتاج والعمل دون تبعية أو دين لأحد.

[1] – سليمان مجدي عبد الفتاح، عمر بن الخطاب والمشكلة الاقتصادية المعاصرة، ط. 1، دار الغريب، مصر، 2003، ص:40-41

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

كما أن قاعدة الزكاة أصبحت واسعة في العصور الحديثة، فهي لم تعد تقتصر على الثروة الحيوانية والذهب والفضة وبعض الغراسات والزروع.

فنحن الآن نتحدث عن زكاة العروض التجارية وعن زكاة الأسهم والشركات والمصارف والعقارات وغيرها من المجالات التي أحصاها العلماء والفقهاء.

هذه القاعدة الواسعة مجال خصب لتشغيل نسبة لا بأس بها من اليد العاملة على جمع الزكاة وإحصائها، فالزكاة في حد ذاتها تعتبر من فرص العمل للعاطلين.

ثالثا: الزكاة والتوزيع العادل للثروة

إن من مقومات التنمية الاقتصادية أن لا تتركز الثروة في يد الأغنياء أو طبقة معينة دون الطبقات الأخرى، لأن ذلك يؤدي حتما إلى التفاوت في الدخل والملكية وهذا من شأنه أن يسهم في تفشي الظواهر الاجتماعية السلبية، ويولد التباغض والتحاسد، وهي من الآفات التي تفكك روابط، المجتمع.

ومن وسائل محاربة الإسلام لهذه الآفات فريضة الزكاة التي تعد أداة لخلق التوازن وإعادة توزيع الثروة في المجتمع، فالإسلام يستنكر أن يكون المال دُولة بين الأغنياء فلا يصيب الفقراء منه شيء.

فالزكاة إذن تضمن إعادة توزيع الدخل والثروة بين شرائح المجتمع، وهذا التوزيع يعمل على توسيع قاعدة الملكية والاستهلاك والإنتاج، وهذا يتطلب زيادة الطلب على عناصر الإنتاج وحسن توظيفها، فإذا ما ارتفع الدخل القومي فإنه سيؤدي إلى زيادة حصيلة الزكاة. ويتحقق تبعا لذلك توزيع أكبر وأشمل[1].

[1] – القاضي محمد، الزكاة وأثرها على مشكلة الفقر في الأردن، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان الأردن،1988، ص:51-52

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويحصل ذلك عندما "يتم الاقتطاع من دخل الغني وثروته، وتوزيع هذا الاقتطاع على المستحقين وبذلك نضيف إلى ذمتهم المالية شيئا. وإعادة التوزيع هذه تؤثر تأثيرا مباشرا على التنمية الاقتصادية، لأن من أكبر عوائق التنمية وجود الهوة الواسعة بين أفراد المجتمع الواحد "[1].إذا فالزكاة من أهم أدوات توزيع الدخل في المجتمع الإسلامي حتى أن بعض الدارسين عرّفها على أنها أداة اقتصادية دائمة لإعادة توزيع الدخل [2].ولئن كانت الزكاة أداة لدعم الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فإن أموال الزكاة في حد ذاتها تعتبر مجالا خصبا للاستثمار وبعث المشاريع التنموية التي من شأنها أن ترفع المستوى الاقتصادي للبلاد.

المبحث الرابع: استثمار أموال الزكاة

أولا: المجيزون لاستثمار مال الزكاة

يرى فريق من الفقهاء والعلماء بجواز التصرف في أموال الزكاة بغاية استثمارها وقد تبنى هذا الرأي وذهب إليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، والأستاذ مصطفى الزرقا، والدكتور محمد صالح الفرفور وغيرهم من العلماء وهو الرأي الذي انتهى إليه مجمع الفقه الإسلامي ولهم في ذلك أدلة عديدة من السنة النبوية.

وذلك قياسا على جواز استثمار مال اليتيم لقوله صلى الله عليه وسلم « **ابتغوا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة** »[3].

كما قيس استثمار أموال الزكاة على ما قام به عمر بن الخطاب بتعطيل سهم المؤلفة قلوبهم وحبسه لأموال الفيء لينتفع بها المسلمون وعدم تسليمها للمجاهدين.

---

[1] – علي إبراهيم، فوائد الانفاق العام في الإسلام، ط.1، دار الاتحاد العربي، 1973، ص:163

[2] – عبد القادر محمد صالح، نظريات التمويل الإسلامي، ط.1، دار الفرقان، عمان، 1997، ص: 71

[3] – البيهقي، السنن الكبرى، ط.3، دار الكتب العلمية، 2013، ص: 107، وقال اسناده صحيح.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ثانيا: المانعون لاستثمار مال الزكاة من المانعين لاستثمار أموال الزكاة والقول بضرورة صرفها متى حان وقتها دون تأخير: الدكتور وهبة الزحيلي والدكتور عبد الله علوان والشيخ محمد تقي العثماني[1].

ومن أدلتهم على منع استثمار أموال الزكاة: أنه لا يجوز صرف مال الزكاة بغير الوجه الأساسي الذي ورد في النص القرآني.

ومن أدلتهم أيضا أن استثمار أموال الزكاة يؤدي إلى التأخر في صرفها في وقتها كما يجعلها عرضة للضياع لعدم ضمان نجاح المشروع، يقول الشيخ آدم عبد الله علي " إن توظيف الزكاة في مشاريع ذات ريع دون تمليك فردي للمستحق غير جائز، لأنها تعرض المال للفائدة والخسارة، فربما يترتب عليها ضياع الأموال، ولأن توظيفها في المشاريع الإنمائية يؤدي إلى انتظار الفائدة المترتبة عليها، وهذا قد يأخذ وقتاً طويلا، فيكون سبباً لتأخير تسليم أموال الزكاة لمستحقيها بدون دليل شرعي، مع أن المطلوب التعجيل في أداء حقوقهم، ولأن أموال الزكاة أمانة في أيدي المسؤولين عنها حتى يسلموها إلى أهلها وشأن الأمانة الحفظ فقط "[2]. بالإضافة إلى العديد من الأدلة الأخرى التي استدلوا بها على عدم جواز استثمار أموال الزكاة.

وإذا ما نظرنا إلى الموضوع من ناحية اقتصادية ومن ناحية القاعدة الفقهية: (أينما وجدت المصلحة فثمة شرع الله)، فإن النفع من استثمار أموال الزكاة يكون أعظم مما ستحققه إذا ما صرفت في شكلها الأصلي، مع أن هذا الاستثمار ستحكمه ضوابط وضعها الفقهاء، وهي:[3]

---

[1] – مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث، ص335-406

[2] – بحث توظيف الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تمليك فردي للمستحق، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد 3، ص: 354

[3] – قاسم حاج محمد، استثمار أموال الزكاة ودوره في تحقيق الفعالية الاقتصادية، الملتقى الدولي للاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 24فيفري 2011، ص: 6

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

- الضابط الأول: مراعاة حاجة الفقراء والمساكين، فلابد ألا يكون هناك وجوه صرف عاجلة، فإذا كانت هناك وجوه صرف عاجلة من الغذاء والدواء والكسوة والمسكن، فلا يجوز تحويل نصيب من الزكاة للاستثمار إذا كان يلبى حاجة من لا يستطيع العمل أصلا كالعجزة والأيتام أولا
- الضابط الثاني: أن يتحقق من الاستثمار مصلحة حقيقية كالذي يغلب على الظن – بعد سؤال أهل الخبرة – أنه يُربح، أما إذا كان يحتمل الربح ويحتمل الخسارة فلا يجوز، كالاستثمار في الأسهم والبورصات.
- الضابط الثالث: المبادرة إلى تنضيد هذه الأموال عند وجودِ حاجةٍ عاجلة للفقراء والمساكين، وتنضيد المال هو بيع هذه الأصول وقلبها إلى أموال تعطى للفقراء
- الضابط الرابع: أن يكون هذا العمل من ولي الأمر أو من ينيبه من الوزارات أو الجمعيات الخيرية أو الهيئات الإغاثية، لضمان صرف أحسن وأسلم لتلك الأموال.

ثالثا: ترجيح رأي المجيزين لاستثمار مال الزكاة

إن هذه الضوابط من شأنها أن تكون ضامنا لموارد الزكاة وحسن توزيعها وحسن استغلالها وتوظيفها في مشاريع مدروسة مضمونة العوائد، ومن مصارف الزكاة غير المستعجلة والتي يمكن أن تكون محل استثمار، هي سهم المؤلفة قلوبهم، والسهم الصرف في سبيل الله، فالأول لأن سهم المؤلفة قلوبهم وهم غالبا الذين أرادوا اعتناق الدين الإسلامي، وهذا السهم هو مؤازرة لهم إذا ما تخلوا عن مواطن عيشهم وقصدوا المناطق الإسلامية، هذا كان في العصور الأولى للإسلام.

أما في عصرنا الحالي فإن عدد الوافدين على الإسلام في تونس قلةٌ وحالهم المادية غالبا ما تكون أفضل من المسلمين في هذا البلد وهذا يعني أن سهم (المؤلفة قلوبهم) ليس من المصارف المستعجلة، وتوظيفه في مشاريع مربحة يكون له الأثر الجيد على مال الزكاة أولاً، وعلى الاستثمار والاقتصاد الوطني ثانيا. كما يمكن أن يصرف لهؤلاء الوافدين على الإسلام نصيبهم من مال الزكاة لاحقا.

أما فيما يخص المصرف الأخير من مصارف الزكاة (في سبيل الله) فإن هذا السهم كان يصرف في الجهاد في سبيل الله والذود عن حرمة الدين والوطن، وبما أن الجهاد الفعلي والأكبر اليوم هو الجهاد الاقتصادي لتحقيق الاكتفاء الذاتي،

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

والذود عن حرمة الوطن من الاستعمار الغذائي الذي تفرضه الاقتصاديات الكبرى والمنظمات العالمية الكبرى على غرار صندوق النقد الدولي. أليس حريا بالدول الإسلامية الضعيفة وعلى رأسها تونس أن تستثمر أموال الزكاة غير المستعجلة؟

وخاصة السهم المُصرف في سبيل الله في مشاريع يكون لها عائد ربحي مضمون يُوجَّهُ لسداد الدين الخارجي الذي أصبح من أكبر الأخطار على المناعة الاقتصادية للدولة، ومن أشد الآفات تهديدا لاستقلاليتها، فالدَّين الخارجي للدولة التونسية اليوم يناهز 35 مليار دولار أمريكي أي حوالي 97 مليار دينار تونسي، أليس هذا احتلالا غير مباشر؟

أليست إملاءات وشروط صندوق النقد الدولي، وغيره من المنظمات العالمية الدائنة لتونس تعتبر قيودا واجب على الدولة فكها وإيجاد السبل إلى الخلاص منها؟

إن مؤسسة الزكاة من أوكد المؤسسات المالية التي من شأنها أن تسهم في رفع هذه القيود وتبديدها وهي من أهم المؤسسات المالية التي على الدولة التونسية أن تراهن عليها، وهذه المراهنة تكون على جميع الأصعدة كالصعيد الاجتماعي بالإشادة بدور الزكاة في الدنيا والاخرة وأهميتها الدينية والدنيوية ويكون ذلك عبر المنابر الدينية الفاعلة على غرار المساجد ووسائل الإعلام الهادفة وعلى الصعيد التطبيقي العملي بإنشاء مؤسسة خاصة بها وإقرار الصيغة الإلزامية لإخراجها.

فالرأي العام التونسي –رغم افتقاره إلى مزيد التثقيف الديني فيما يخص هذه الفريضة – يطلب بشدة أن تُفعّل هذه الفريضة في المصارف ومؤسسات التأمين وصناديق الاستثمار الإسلامي. وهذا دور الدولة ورجال الدين بصفة أولى في التعريف بهذه الفريضة وأهميتها ومصارفها وشروطها وأحكامها.

فالزكاة في تونس مقتصرة فقط على جمعية زكاة يتركز نشاطها غالبا في ولايتيْ تونس وصفاقس وهذا ضئيل جدا مقارنة بمكانة الزكاة الدينية والاقتصادية، ومقارنة بتوسع قاعدة الزكاة في العصر الراهن.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

فالزكاة إذن وعاءٌ مالي دوري دائم يمكن أن يكون بمثابة مضخة منشطة للحياة الاقتصادية والاستثمار

وما أحوج الاقتصاد التونسي إلى مثل هذه المؤسسة أو المضخة المالية التي من شأنها أن تنعش الاستثمار والاقتصاد التونسي وترفع عنه أغلال الضعف والهشاشة، وتكون بمثابة القاطرة لإعادة إرساء التوازن الطبقي والاجتماعي، ونسف الفقر والتضخم والبطالة، والرفع من الرفاه الاجتماعي والاستثمار، والحد من التداين الخارجي.

الخلاصة والاستنتاجات:

استعرض المقال دور الزكاة في النهوض بالقطاع الاقتصادي والاجتماعي، ومدى أهميتها في الرفع من مستوى الاستثمار والتنمية بالبلاد التونسية من خلال عدة زوايا كمحاربة الاكتناز والفقر، والحد من البطالة والتشجيع على الاستثمار والاسهام في إعادة توزيع الدخل والثروة. كما طرح هذا المقال إمكانية التأسيس لمؤسسة زكاة في النسيج المؤسساتي التونسي وضرورة إيجاد هيئة شرعية على رأسها وأهمية الدعم الحكومي والتشريعي لهذا التوجه ولهذه المؤسسة، حتى تؤتي أكلها وفاعليتها على الاقتصاد الوطني، وحتى تكون هيكلا يُعزى إليه تنظيم وتوزيع أموال الزكاة وحتى لا تتشتت هذه الفريضة بكثرة تداخل المؤسسات الدخيلة على طابعها الديني المالي على غرار ما هو معمول به في تونس (شكليا) كانضواء هذه المؤسسة تحت سلطة وزارة الشؤون الاجتماعية

كما طرحنا هنا قضية استثمار أموال الزكاة ومدى أهميتها في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية باعتبارها أيضا من القضايا المستجدة التي اختلف فيها الفقهاء، ورجحنا ما تبنّاه بعض الفقهاء والهيئات الشرعية على غرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.

التوصيات والمقترحات:

– ضرورة العمل على إيجاد هيكل قانوني وشرعي لمؤسسة الزكاة في تونس.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

– تكثيف جهود المنابر الإعلامية للتعريف بمدى أهمية وفاعلية مؤسسة الزكاة على المستوى الديني والأخلاقي وعلى مستوى الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

– العمل على تكثيف وزيادة البحوث العلمية التي تعنى بالزكاة حتى تكون أكثر مواءمة للأموال الجديدة الأموال الافتراضية والالكترونية وغيرها من مستجدات الذكاء الصناعي.

ضرورة تناول مسألة الزكاة تناولا علميا شرعيا بعيدا عن الصراعات الأيديولوجية والتجاذبات السياسية.

قائمة المراجع (ترتيب ابجدي دون اعتبار أل، أبو، ابن):

1- القرآن الكريم.

2- الاحاديث النبوية من صحيح البخاري ومسلم.

3- عبد الرحمان بن محمد بن احمد بن قدامة، المغني، مكتبة القاهرة، د ط، 1968م.

4 – محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر، ط 2، 1988م.

5 – عبد الرحمان بن محمد بن احمد بن قدامة، الشرح الكبير، دار الكتاب العربي للنشر، د ط، د ت.

6 – محمد بن أحمد الفتوحي، منتهى الارادات، مؤسسة الرسالة، ط1، 1999.

7- موسى الحيجاوي، الاقناع لطالب الانتفاع، تح، عبد الله بن عبد المحسن التركي، 2002.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

8 – سليمان غاوجي، الزكاة وأحكامها، الشركة المتحدة للنشر، ط 1، 1900.

9 – محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 1، 1984.

10 – أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2006.

11 – أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، 1979.

12 – خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي، الأعلام، دار العلم، ط 15، 2002.

13 – حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار الفكر العربي، 1998.

14 – عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1986.

15 – المكاوي محمد محمود، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون، ط 1، 2015.

16 – نزيه عبد المقصود محمد مبروك، صناديق الاستثمار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، دار الفكر الجامعي، 2006.

17 – لبشير عبد الكريم، تطور الا نفاق الاستثماري في الجزائر وعلاقته بالمردودية، الملتقى الوطني الأول حو ل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 22/23، أفريل، 2003.

18 – مطر محمد، إدارة الاستثمار، دار وائل للطباعة والنشر، 2015.

19 – شوام أبو شامة، تقييم واختيار الاستثمارات، دار الغرب، الجزائر، ط 1، 2006.

20 – قُرم، جورج، التنمية المفقودة، دار الطليعة للنشر، ط 1، 1985.

21 – مؤلَّف جماعي: الموسوعة العربيّة لعلم الاجتماع، الدار العربية للكتاب، 2010.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/11/2023
ISSN:2958-8537 Issue: N16 العدد السادس عشر : ص.ص 1-25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

22 – علام سعد طه، التنمية والدولة، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2000.

23 – الهيتي صبري فارس، التنمية السكانية والاقتصادية في الوطن العربي، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2016.

24 – سليمان مجدي عبد الفتاح، عمر بن الخطاب والمشكلة الاقتصادية المعاصرة، القاهرة، دار الغريب، 2003.

25 –القاضي محمد، الزكاة وأثرها على مشكلة الفقر في الأردن، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2000.

26 –علي إبراهيم، فوائد الانفاق العام في الإسلام، دار الاتحاد العربي 1971.

27 – عبد القادر محمد صالح، نظريات التمويل الإسلامي، دار الفرقان للنشر، 1997.

28– أحمد بن حسين بن علي أبو بكر البيهقي السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، ط 3، 2013.

29 – بحث توظيف الزكاة في مشاريع ذات ريع بلا تمليك فردي للمستحق، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد 3، 11/6 أكتوبر، 1986.

30 – قاسم حاج محمد، استثمار أموال الزكاة ودوره في تحقيق الفعالية الاقتصادية، الملتقى الدولي للاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر،24/23، فيفري، 2011.

Investment ‘’www.britannica.com .retrieved11-10-2018. Edited-31

32– موقع الأمم المتحدة: http://www.un.org/ar/events/righttodevelopment/declaration.shtml، تاريخ الولوج: 2018/01/19